

**القرار رقم /٢٦٦/**

مجلس التعليم العالي

بناءً على أحكام قانون تنظيم الجامعات رقم (٦) لعام ٢٠٠٦ ولائحته التنفيذية

وعلى ما أقره مجلس التعليم العالي في جلسته رقم (١٥) للعام الدراسي ٢٠١٠/٢٠١١ المنعقدة بتاريخ ٢٠١١/٦/١٥

**يقرر ما يلي:**

المادة ١- تفويض رئيس المجلس بتأليف لجان مهمتها التحقق من توافر مستلزمات إحداث وافتتاح الكليات التي تقترحها

المجالس الجامعية ، ومن ثم يعرض تقرير هذه اللجان على مجلس التعليم العالي.

المادة ٢- التأكيد على الجامعات السورية البدء بإيفاد معيدين لصالح كليات ورد إحداثها في الخطة الخمسية للجامعة.

المادة ٣- يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه.

دمشق في ٢٠١١/٦/١٦

**رئيس مجلس التعليم العالي**

**وزير التعليم العالي**

**الدكتور عبد الرزاق شيخ عيسى**

